

معايير المحدثين في نقد السنة

تقديم :

الحمد لله رب العالمين ، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد -

وبعد : **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** - وعلى آله وأصحابه أجمعين .

إباً السنة النبوية المطورة - وهي الماءدر الثاني للتشريع - أوسع مصادر التشريع الإسلامي فروعاً ، وأشملها نظاماً ، وأرجحها صدراً ؛ إذ كان القرآن الكريم وهو المصدر الأول للتشريع - متضمناً الأسر العامة ، والقواعد المثلية في التشريع فكان هادور السنة في شرح تلك الأحكام القواعد وتفرعها الجزئيات على السكريات . وغير ذلك ما هو متروك لدى كل دارس السنة دراسة وافية ، ومن ثم لم يكن علماء الإسلام مندوحة من الاتباع على السنة وللجهود إلها ، والارشاد بأحكامها المخصوصة على أحكام العوائد الطرفة .

هذا ومهى يوسف له في المصر الحاضر أن تتجدد بعض الأفلام فتسارع إلى تكذيب بعض المصوّص الصحيحة ، وينشر ذلك على الناس ، وذلك مجرد عدم فهم لما تنتطوى عليه من أسر وحكم ، والحق أن لسنة جهابذتها الذين أحاطوها بالعناية والحفظ ، وذروا عنها كذب المكابين ، واتحال المبطلين ، وقاموا بوضع معايير ومقاييس غائية في الدقة للحكم على نصوص السنة .

ونحن في هذا البحث سنحاول - بإيجاز - إبراز تلك المعايير وإلقاء الضوء عليها ، ولقد اشتمل على مطلبيين :

المطلب الأول : معايير المحدثين في نقد السنة .

المطلب الثاني : معايير المحدثين في نقد المتن .

وأقهأسأأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه السكريم ، وأن يجعله
ثقلافى ميزان حسناتى يوم يقوم الناس أرب العالمين ، إنه المولى
ونعم النصير ۹

بِقَلْمَنْ

الدكتور العزيز حميد رحيم اللهاوى

مدرس الحديث وعلومه بالجامعة

المطلب الأول

معايير المحدثين في نقد السنة

لقد وضع العلماء مقاييس دقيقة ل النقد السنة ففيما بين من تقبل روايته
ومن ترد و يتضح ذلك مما يلي :

أولاً : عدم تقبيلهم للأحاديث إلا إذا كانت مشفوعة بأسانيدها .

لم يكن المسلمون في صدر الإسلام حتى وقوع الفتنة ظاهرة اظهور
الكذب ، بل كانت الشقة تهلاً صدورهم ، والإيمان يعم قلوبهم ، فلما برزت
قرون الفتنة ، وظهرت الفرق ، بدأ الكذب على رسول الله - ﷺ -
في الظهور . فكان لا بد من النصيحة له ، فطلب العلماء من يروي حدثاً ،
أن يذكر منه الإسناد ، حتى ينظر في رجاله ، وأحوالهم .

وفى هذا يروى الإمام مسلم بسنده المتصل عن مجاهد قال :

جاء بشير العدوى إلى ابن عباس ، فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله
ﷺ . قال رسول الله ﷺ بعثني بعمل ابن عباس لا يأذن لحديثه ، ولا ينظر
إليه ، فقال : يا ابن عباس ، مالى لا أراك تسمع لحديثي ، أحدثك عن
رسول الله ﷺ ولا تسمع ؟ فقال ابن عباس : إننا كنا مرة إذا سمعنا
رجلًا يقول : قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا ، وأصنفينا إليه
بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والنذلول لم نأخذ من الناس إلا
ما نعرف ^(١) .

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٢ / ٨١ .

وروى عن هشام بن عروة أنه قال : إذا حدثك رجل بحديث فقل
عن هذا^(١) .

ويقول عبد الله بن المبارك : «الإسناد من الدين، ولو لا الإسناد لقال
من شاء ما شاء»^(٢) ، وعنه أنه قال : «يُبَيِّنُنَا وَبَيْنَ الْقَوْمَ الْقَوْمُ يَعْنِي
الإسناد»^(٣) .

وبذلك أصبح الإسناد والنظر فيه أمراً يديه مسلمًا به عند المحدثين .
وذلك حتى يميزوا بين المقبولين في روایتهم والمرفوضين .

ثانياً نقد الرواية ، ويقصد به بيان حال رجال الإسناد من صدق ،
أو كذب وهذا باب عظيم ، وصل منه العلماء إلى تمييز الصحيح من
المكذوب . والقوى من الأضعيف حيث تبعوا الرواية - ودرسوها حياتهم ،
وتاريخهم ، وسيرتهم ، وما خفي من أمرهم وما ظهر ، ثم حكموا عليهم تعديلاً
أو تجريحاً ، لا تأخذهم خشية أحد ، ولا يميلون مع الهوى أو العاطفة ،
فليس أحد من أهل الحديث أباه ، ولا أخيه ، ولا ولده ، فهذا زيد بن
أبي أنيسه يقول : «لَا تَأْخُذُوا عَنْ أَخِي»^(٤) .

وقال عليل بن المديني لمن سأله عن أبيه : «سروا عنه
غيري ، فأعادوا المسألة ، فأطرق ، ثم رفع رأسه فقال : هو الدين ، إنه
ضعيف»^(٥) .

(١) المرجح والتعديل ج ١ / ٣٨ .

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١ / ٨٧ .

(٣) لمراجع السابق ج ١ / ٨٨ .

(٤) المرجح السابق ج ١ / ١٢١ .

(٥) الأعلام بالتوبيع لـ ذم التاریخ ص ٦٦ .

هل تجريح الرواية من قبيل الغيبة ؟

يقول الخطيب البغدادي ماحلاصته : أجمع أهل العلم على أن الخبر لا يحب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به ، وفي هذا جواز الجرح لأن لا يكون على هذه الصفة^(١) .

هذا ، وقد ورد في سنة رسول الله ﷺ ما يزيد صنف المحدثين في هذا المثل حيث عدل النبي ﷺ وجرح بنفسه ، وسن القول في الناس على سبيل النصيحة فقد ذكر له عبد الله بن عمر ، فقال عليه الصلة والسلام إن عبد الله رجل صالح ، وهذا تعديل .

وروى الخطيب البغدادي بسنده عن عائشة أن رجلاً استأذن على النبي ﷺ فقال : ائذناً لنا له فليس رجل العشيرة ، أو ليس رجل العشيرة ، فلما دخل ألان له القول . قالت عائشة : يا رسول الله ، قلت الذي قلت ، فلما دخل أنت له القول . قال : « يا عائشة ، إن شر الناس منزلة يوم القيمة من ودعه ، أو تركه الناس إنقاذه فشنه .

ففي قول النبي ﷺ للرجل : ليس رجل العشيرة ، دليل على أن أخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجب العلم والديب من النصيحة للسائل ليس بغيبة ، وإنما أراد عليه السلام بما ذكر فيه - والله أعلم - أو ليس للناس الحالة المذكورة عنه ، وهي الفحش فيجتنبها ، لا أنه أراد الطعن عليه ، والذنب له وذكرت ناطمة بنت قيس أنه خطبها معاوية بن أبي سفيان ، وأبو جهم ، فقال رسول الله ﷺ : « أما أبو جهم فلا يضرع عصاه عن عاتقه ، وأما معاوية فصلوكلا مال له أن ينكحني أسماء بن زيد ،

(١) السكفافية ص ٨٣ ملخصاً .

أما الغيبة المحترمة ، فهى أن يذكر الرجل عيوب أخيه بقصد الوضع منه ، والتنقيص له ، والازراء به ، فيها لا يعود إلى حكم النصيحة ، فقد روى أن بن أبي خلف قال : كنا عند ابن أبي علية ، جاءه رجل فسألته عن حديث الليث بن أبي سليم ، فقال بعض من حضره ، وما تصنع ليث ابن أبي سليم ، وهو ضعيف الحديث ، لم لا تسأله عن حديث لا يوب ، قال : فقال : سبحان الله ، أتفتتاب رجالا من العلماء ؟

قال : فقال ابن علية : يا جاهل نصحك ، إن هذا إمامة ، ليس بفدية (٢) .
وكان النقاد يدققون في حكمهم على الرجال ، يعرفون لكل محدث
ماله وما عليه .

قال الشعبي : والله لو أصبت تسعاً وتسعين مرة ، وأخطأت مرّة لعدوا على تلك الواحدة (٣) .

(١) المرجع السابق ص ٨٣ - ٨٤ .

(٢) *الإكفاية* ص ٨٩ .

(٣) تذكرة الحفاظ ج ١ / ٧٧

وكان المظاهر لا تغريهم ، وإنما كان كل همهم إخلاص العمل لله ، ودفع الباطل عن سنته رسول الله - ﷺ . قال يحيى بن معين : « إننا لنطعن على أفواهم علمتهم قد حطاوا رحاظهم في الجنة » هذا أكثر من مائة سنة (١) .

قال السخاوي : « أى أناس صالمون ، وأكفهم ليسوا من أهل الحديث » (٢) .

وعن أبي بكر بن خلاد . قال : قلت ليعيى بن سعيد القطان : ألم تخشى أن يكون هؤلاء الذين تركت حدثيهم خصمك عند الله تعالى ؟ قال ; قال : لأن يكون هؤلاء خصمي أحباب إلى من أن يكون خصمي رسول الله ﷺ يقول : لم حدثت عني حدثيأترى أنه كذب (٣) .

وهكذا اجتهد العلماء ، وتقربوا إلى الله تعالى بتحصيل الوصول إلى الرواية المقبولة بالبحث عن رجالها بعدأن وضعوهم أمام السير والاستقراء ، وتناولوهم من كل ناحية ، وزوّزونهم بموازين العلم الدقيقة . وكان فصدتهم التحفظ على سنة رسول الله - ﷺ - من أن يدنو من مساحتها الجملة ، وليدفعوا عنها تحريف الفالين ، واتصال المبطلين ، وتأويل الجاهلين ، فأصوا فيها أبة فهو ، وتكون بذلك علم الجرح والتتعديل ، أو علم ميزان الرجال ، وهو من أجيـل العلوم التي لا نعرف له مشيلا في تاريخ الأمم الأخرى .

قال المستشرق الألماني د شبرنجر ، - في تصدر كتاب الاصابة لابن

(١) المجمع لا خلاف الرواوى وآباب السادس ص ١٦٠ : ٢ .

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ ص ٥٢ .

(٣) الكفاية ص ٩٠ .

حجر طبعه كلكتا سنة ١٨٥٣ - ١٨٦٤ - لم تكن فيما مضى أمة من الأمم السالفة ، كما أنه لا يوجد الآن أمة من الأمم المعاصرة انت في علم أسماء الرجال بمثل ما جاء به المسلمون في هذا العلم العظيم الخطر الذي يتناول أحوال خمسين ألف رجل وشئونهم^(١) ، هذا وقد ألغت مصنفات ضخمة في الرواية ، وأنوال النقاد فيهم ، وتفنن العلماء في توزيع هذه المصنفات ، ونقسيمها ، وقد بذلك جهوداً مضنية نشرت لهم بصبرهم ومهارتهم وإخلاصهم في خدمة دينهم ، وذب الکذب عن سنة نبيهم ، وقد توصلوا بذلك إلى مالم توصل إليه الأمم السابقة ، ولا اللاحقة في هذا الميدان ، وما تأخر به المكتبة الإسلامية من كتب في رجال الحديث أعظم شاهد على ذلك .

ثالثاً : إلتزامهم بقواعد دقيقة في حكمهم على رجال الإسناد .

لقد وضع أسس على الجرح والتعديل كبار الصحابة والتابعين ، ومن أقى بهم من العلماء ، وذلك للحكم على رجال الإسناد وسوف أنناول إن شاء الله - أهم تلك القواعد :

١ - معرفة من تقبل روایته : إنفاق علماء الحديث والفقه على أن لا تقبل روایته إلا بشرطين :

الأول : أن يكون عدلاً ، أى مسالماً ، بالغاً ، عاقلاً ، سليماً من أسباب الفسق ، سالماً من خوارم المروءة

الثاني : أن يكون صابطاً ، ويعنون به أن يكون الروى غير سيفي الحفظ ، ولا فائس اللغاط ، ولا مخالف للنقوص ، ولا كثير الأوهام ولا مغفلات .

(١) أضواء على التاريخ الإسلامي ص ١٣٦ .

قال الشافعى - رحمه الله - قال لـ قائل : أحددى أقل ما تقوم به
الحجـة على أهل العلم حتى يثبت عليهم خـبر الحـاـصـة ، فـقـلـت : خـبر الـواـحـد
عن الـواـحـد حتـى يـنـتـهـى بـإـلـى النـبـي ﷺ أو مـن اـتـهـى بـإـلـى دـوـنـه ، وـلا
تـقـوم الـحـجـة بـالـحاـصـة حتـى يـجـمـعـ أـمـورـاـ :
ـ

هنا : أن يور من حديث به ثقة في دينه ، معروفاً بالصدق في حدثه ، عاقلاً بما يحدث به ، عالماً بما يحيل معانى الحديث من اللفظ ، أو أن يكون من يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ، لا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث على المعنى ، وهو غير عالم بما يحيل معناه ، لم يدر أصله يحيل الحال إلى الحرام ، وإذا أداه بحروفه فلم يقوجه ، يخاف فيه إحالته للحديث ، حافظاً إن حدث من حفظه ، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه ، إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وألق حديثهم ، بريئاً من أن يكون مدلساً يحدث عن اتف ما لم يسمع منه ، ويحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه عن النبي عليه السلام ويكون هذا من فوقه ومن حدثه حتى ينتهي الحديث موصولاً إلى النبي عليه السلام أو إلى من انتهى به إليه دونه ، لأن كل واحد منهم مثبت لمن حدثه ، مثبت على من حدث عنه (١) .

وقد دوى عبد الله بن عمر عن عمر قال : كار يأمرنا لا نأخذ
إلا عن ثقة .

ودوى الشاعر وغيره عن يحيى بن سعيد قال : سأله ابن عبد الله
ابن عمر عن مسألة فل يقال فيها شيئا . فقيل له : إِذَا لَمْ يُعْظَمْ لَيْكُوكُونُ
مشلك إمامي هدى تسأل عن أمر ليس عندك فيه علم . فقال : أعظم والله

من ذلك عند الله ، وعند من عرف الله ، وعند من عقل عن الله أن أقول
بـالـيـس فـيـه عـلـم ، أو أخـبـر عنـ غـير ثـقـة ، وفـالـشـافـعـي : وفـالـسـعـدـيـنـ
إـبـراهـيم : لـا يـحـدـث عنـ النـبـي ﷺ إـلـا الثـقـات (١) ، وـاـذـا كـانـتـ الروـاـيـةـ
لـا تـؤـخـذ إـلـا مـنـ الثـقـاتـ ، فـكـيـفـ يـعـلـمـ ذـالـكـ ؟ أـقـولـ : إـنـ عـدـالـةـ اـرـاوـىـ
تـثـبـتـ بـأـحـدـ أـمـرـيـنـ :

- ١ — إـمـا تـنـصـيـصـ المـعـدـلـيـنـ عـلـيـهـاـ ، أـمـ يـنـصـ عـلـيـهـاـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـبـلـ
وـأـحـدـهـمـ عـلـيـهـاـ فـيـ كـتـبـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـبـلـ (٢) .
- ٢ — أـوـ بـالـاسـتـفـاضـةـ ، وـالـشـهـرـةـ ، أـيـ باـسـتـفـاضـةـ عـدـالـةـ الـرـوـاـيـةـ وـاشـتـهـارـهـمـ
بـالـصـدـقـ وـالـبـصـيـرـةـ وـاسـتـقـاءـ الـأـمـرـ مـثـلـ مـالـكـ بـنـ أـنـسـ : وـالـسـفـيـانـيـنـ ،
وـالـأـوـزـاعـيـ وـغـيـرـهـمـ ، فـمـقـلـاـهـ وـأـمـيـاهـلـمـ ، لـا يـسـأـلـ عـنـ عـدـالـتـهـمـ .

رأـيـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ فـيـ ثـبـوتـ الـعـدـالـةـ : اـقـدـ توـسـعـ فـيـ ذـالـكـ فـقـالـ :
كـلـ حـاـمـلـ عـلـمـ مـعـرـوفـ الـعـنـايـةـ بـهـ فـمـوـ عـدـلـ مـحـمـودـ فـيـ أـمـرـهـ أـبـداـ عـلـىـ الـعـدـالـةـ
حـتـىـ يـتـبـينـ جـرـحـهـ ، وـاستـدـلـ بـحـدـيـثـ : «ـ يـحـمـلاـ هـاـ الـعـلـمـ مـنـ كـلـ خـلـفـ
عـدـوـهـ ، يـنـفـونـ عـنـهـ تـحـرـيـفـ الـفـالـيـنـ ، وـاـنـتـحـالـ الـمـبـطـاـيـنـ ، وـتـأـوـيلـ الـجـاهـاـيـنـ ،
فـالـابـنـ الصـلـاحـ : وـفـيـاـ قـالـهـ اـتسـاعـ غـيرـ مـرـضـىـ ، وـذـالـكـ لـاـنـ الـحـدـيـثـ غـيرـ
صـحـيـحـ . قـالـهـ الـعـرـاقـيـ : لـاـنـ أـشـهـرـ طـرـقـ الـحـدـيـثـ رـوـاـيـةـ مـعـانـ بـنـ رـأـفـةـ
الـسـلـامـيـ عـنـ إـبـراهـيمـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ عـنـ النـبـي ﷺ هـكـذـاـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ أـبـيـ
حـاتـمـ فـيـ مـقـدـمـةـ الـكـاـبـلـ ، وـالـعـقـيـلـ فـيـ تـارـيـخـ الـاضـعـفـاءـ فـيـ تـرـجـمـةـ مـعـانـ بـنـ رـأـفـةـ ،
وـذـالـكـ : إـنـهـ لـاـ يـهـرـفـ إـلـاـ بـهـ (٣) . اـهـ . وـعـلـىـ تـقـدـيرـ صـحـةـ فـلـاـ يـدـلـ

(١) المـصـدـرـ السـابـقـ صـ ٧٣ .

(٢) التـقـيـيدـ وـالـإـيـضـاحـ صـ ١٣٧ .

(٣) تـدـرـيـبـ لـرـأـيـ جـ ٢ / ٢٣٤ .

لابن عبد البر ؛ لأنَّه يحمل على أنه خبر أريد به الأمر بدليل ما رواه
أبي محمد بن أبي حاتم في مقدمة كتاب الجرح والتعديل « ليحمل هذا العلم »
بلام الأمر بدليل أنه يوجد من يحمل هذا العلم ، وهو غير عدل ، لا سيما
في هذه الأزمان .

أما معرفة ضبط الرأوى ؛ فيمكن باختبار مروياته ؛ فإن واهقت رواية
النقانق المتقنيين في روايتيهم فهو ضابط ، ولا تضر خلافته النادرة لهم ،
فإن كثرت خلافته لهم اختل ضبطه ، ولم يحتاج به .

ولذا كان الحكم على الرأوى متوفقا على أقوال علماء الجرح والتعديل
فهل لا بد من ذكر السبب ؟

لقد اختلف العلماء على النحو التالي :

١ - التعديل يقبل من غير ذكر سببه على المذهب الصحيح المشهور ؛
لأنَّ أسبابه كثيرة ، يشق ذكرها ، إذ يتراوح المعدل أَن يقول مثلاً : لم يفعل كذلك ،
لم يرتكب كذلك ؛ أو يقول : وهو يفعل كذلك وي فعل كذلك ، فيعد جميع ما يفسق
بفعله ، أو يتركه ، وذلك شاق جداً^(١) ، ولأنَّ الأصل العدالة في المعدل ،
ومطالبة المعدل بذكر سبب التعديل شك في علمه ، وإتمام له بالجملة
بما يعدل ، وهو سوء ظن على خلاف الأصل ، وهو محروم ، فيجب حمل
قوله على السلامة لموافقته الأصل^(٢) . أما الجرح فلا بد أن يذكر سبب
التجريج ، لأنَّه يحصل بأمر واحد ، ولا يصعب ذكره ، ولأنَّ الناس
مختلفون في أسباب الجرح فقد يحرج أحدهم بما ليس بمحاجة .

(١) المصدر السابق ج ١ / ٣٠٥

(٢) الكفاية ص ١٦٥ ، ١٦٦

قال ابن الصلاح : وهذا ظاهر مقدر في الفقه وأصوله^(١) .

وقال الخطيب البغدادي : وهذا القول هو الصواب عندنا ، وإليه ذهب الآئمة من حفاظ الحديث ونفاده ، مثل محمد بن إسماعيل البخاري ، ومسلم بن الحجاج النيسابوري ، وغيرهما ، فإن البخاري قد احتاج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم ، والجرح لهم كعمر مولى ابن عباس في التابعين ، وكإسماعيل بن أبي أويس ، وعاصم بن علي ، وعمرو بن مرذوق في المتأخرین وهو كذلك فعل مسلم فإنه احتاج بسويد بن سعيد ، وجماة أشتهر الطعن فيهم ، وسلك أبو داود السجستاني هذه الطريق ، وغير واحد من بعده يفعل ذلك على أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه ، وذكر وجبه^(٢) .

وقد عقد الخطيب بابا في بعض أخبار استفسر في جرحه فذكر ما لا يصلح جرحا ولا نطيل بذكر هذه الأخبار .

٢ - قبول الجرح غير المفسر ، ولا يقبل التعديل إلا بذكر سببه ؛ لأن أسباب العدالة يكثر التصنّع فيها ، فيبني المعدل على الظاهر .

٣ - لا يقبلان إلا مفسرين ؛ لأنَّه كما قد يجرح الخارج بما لا يقصد ، كذلك يوثق المعدل بما لا يقتضي العدالة .

٤ - لا يجب ذكر السبب في واحد منهما ؛ إذا كان الجارح والمعدل عالمين بأسباب الجرح والتعديل ، والخلاف في ذلك ، يصير أمراً ضياً في اعتقاده وأفعاله واختار شيخ الإسلام نصيلاً حسناً ؛ فإن كان من

(١) التقىيد والابصاج ص ١٤٠ .

(٢) السكافية ص ١٧٩ - ١٨٦ .

والواقع أن ما ذكره ابن حجر هو الذي يطمئن إليه الباحث، وذلك بعد إسنفار علوم الحديث، وتداوينها، فإن الرواوى لا ينبغي أن يترك حديته حتى يجمع الناس على تركه كما هو مذهب النسائى والإمام أحمد، فإن العلماء لا يختلفون في توثيق الثقة، أو تضعيف الضعيف، وهذا هو معنى كلام الذهبي : لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشأن على توثيق ضعيف ، ولا على تضييف ثقة .

بِمَ يُشَتَّتُ الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ؟

الصحيح أنه يثبت الجرح والتمذيل بقول واحد من أهل هذا الشأن؛ وذلك إذا كان بصفة من يجب قبول قوله.

قار الخطيب : والذى نستحبه أن يكون من يزكي الحديث اثنين للاحتياط ،
فإإن اقتصر على تزكية واحد أجزأ ، يدل على ذلك أن عمر بن الخطاب
قبل تزكية سنتين ! بـ جيـلة قول عـريـة ، وـ هو وـأـخـيد (٢) .

(١) تدريب الراديو ج ١ / ٣٠٧، ٣٠٨

^{٢)} الالكافاية في علم الرواية ص ١٦١.

حكم اجتماع الجرح والتعديل في راوٍ واحدٍ

إن الناظر في كتب الجرح والتعديل يجد كثيراً ما يحتمل في الرواى الواحد حكمان مختلفان حيث يجد أن بعض العلماء يعدل الرواى ، والبعض الآخر يجرحه ، فهل يكون الرواى والحالة هذه من المدعىين ، أم من المجرودين ؟

١ - يقدم الجرح على التعديل ، ولو كثُر المدعىون ، لأن مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل ، ولأنه مصدق للمعدل فيما أجبر به من ظاهر حالة ، إلا أنه يجهل عن أمر باطن خفي عنه .

٢ - يقدم التعديل في حالة كثرة المدعىين .

٣ - يترجح أحدهما برجح^(١) .

والرأى الأول هو الراجح والمعتمد عند علماء الجرح والتعديل ، وهذا الذي نقدم إذا كان التعارض بين قولين العالمين .

أما إذا تعارض القولان من عالم واحد ، فإن العمل آخر القولين ، إن علم المتأخر ، وإن لم يعرف فالوقف كما ذكره الزركشى^(٢) .

ألفاظ الجرح والتعديل ومراتبها

لقد قسم أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل» ، كلًا من الفاظ الجرح والتعديل إلى أربع مراتب ، وبين حكم كل مرتبة منها ، ثم زاد الذهي ، وبعده العراقى مرتبة على مراتب التعديل هي أعلى من المرتبة الأولى عند ابن أبي حاتم ، وهي ما كرد فيها لفظ التوثيق مثل «ثقة ثقة» أو «ثقة حجة» . ثم زاد الحافظ

(١) انظر تفصيل ذلك في الكفاية ص ١٧٥ ، ١٧٧ .

(٢) تدريب الرواى ج ١ / ٣٠٩ .

ابن حجر العسقلاني مرتبة أعلى من الميرية التي زادها الحافظان الذهبي والمرافق وهي صيغة التفضيل مثل «أوثق الناس» أو «أثبت الناس» فصارت مراتب التعديل ستة .

وكذلك زاد العلماء على ابن أبي حاتم في مراتب الجرح ورتبتين فصارت ستة أيضا .

مراتب المفاسد التعديل :

١ - ما دل على المبالغة في التوثيق ، أو كان على وزن «أ فعل» ، وهي أرفع المراتب مثل : فلان إليه المتى في التشقيق ، أو فلان لا يسأل عنه ، ومثله قول الشافعى في عبد الرحمن بن مهدى : لا أعرف له نظير في الدنيا ، أو فلان أثبت الناس ، أو أوثق الخلق ، أو أوثق من أدرك من البشر .

٢ - ونأكيد بصفة أو صفتيين من صفات التوثيق مثل : ثقة ثقة ، أو ثقة ثبت ، أو ثبت حججه ، أو ثقة مأمون ، أو ثقة حافظ .

٣ - ما دل على التوثيق من غير تأكيد مثل : ثقة ، أو حججه ، أو ثبت ، أو عدل صابط .

٤ - ما دل على التعديل من غير إشعار بالضبط مثل : صدوق ، أو محله الصدق أولاً بأس به (عند غير ابن معين) ، لأن يحيى بن معين إذا قال في الرواوى : لا بأس به فهو عنده ثقة ، قال الخطيب البغدادى : قيل ليعلى ابن معين إنك تقول : «فلان ليس به بأس» ، وفلان «ضعيف» ، قال : لماذا قلت ليس به بأس فهو ثقة ، وإذا قلت لك : هو ضعيف ، فليست هو بشقة ، لا يكتب حدشه^(١) ومن الفاظ هذه المرتبة ، مأمون ، أو خيار .

(١) الكفاية من ٦٠ .

٥ - ما ليس فيه دلالة على التوثيق أو الترجيح ، مثل : فلان شيخ ، أو روى عنه الناس ، أو إلى الصدق ما هو ، أو وسط ، أو شيخ وسط .

٦ - ما أشعر بالقرب من الترجيح ، مثل : فلان صالح الحديث ، أو يكتب حديثه أو يعتبر به ، أو مقارب الحديث - أو صالح .

حكم هذه المراتب :

١ - أما المراتب الثلاث الأولى ، فيحتاج بأهلها ، وإن كان بعضهم أقوى من بعض .

٢ - أما المراتبان الرابعة والخامسة ، فلا يحتاج بأهلها ، ولكن يكتب حديثهم ويختبر ؛ لأن هذه العبارات لا تشعر بالضبط فينظر في حديث الرأوى الموصوف بهذه الأوصاف يعرضها على أحاديث الثقات المتفقين ، فإن وافقهم احتج بحديثهم ، وإلا فلا .

هذا ، وقد وهم كثير من الباحثين في فهم مدلول كلام ابن أبي حاتم في قوله : «إذا قيل إنه صدوق ، أو عمله الصدق ، أو ليس به بأس فهو من يكتب حديثه . وينظر فيه ، فاعتبر من قيل فيه (صادق) حديثه حسن والصواب : أن من قيل فيه ذلك لا يعتبر حديثه حسناً إلا بعد الاعتبار أما قبل ذلك فلا يكون حسناً ؛ لأن الحديث الحسن من نوع المحتاج به^(١) .

(١) انظر التقىد والإيضاح ص ١٥٨ ، نزهة النظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الآخر ص ٧١ ، وكذا مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم .

٣ - أما أهل المرتبة السادسة ، فلا يحتاج بأها ، ولكن يكتب بحديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار ، وذلك اظهور أمرهم في عدم الضبط .

مرانب ألفاظ الجرح :

١ - ما دل على التلبين أو نحوه (وهي أسم مراتب الجرح ، وقرية من التعديل) مثل : فلان ليس الحديث ، أو فيه مقال ، أو في حديثه ضعف ، أو ليس بذلك ، أو ليس بهامون .

٢ - ما صرخ بعدم الاحتجاج به وشبيهه ، مثل : فلان لا يحتاج به ، أو ضعيف . أو له منها كير ، أو رواه ، أو ضعفهوه .

٣ - ما صرخ بعدم كتابة حديثه ونحوه ، مثل : فلان لا يكتب حديثه ، أو لا تحمل الرواية عنه . أو ضعيف جداً ، أو رواه بسرقة ، أو طرحوها حديثه .

٤ - ما دل على اتهامه بالكذب ونحوه ، مثل : فلان متهم بالكذب ، أو متهم بالوضع أو يسرق الحديث ، أو ساقط ، أو ليس بشفاعة .

٥ - ما دل على وصفه بالكذب ونحوه ، مثل : فلان كذاب ، أو دجال ، أو وضع ، أو يكذب ، أو يضيع .

٦ - ما دل على المبالغة في الكذب ونحوه ، (وهي أسوأ مرانب الجرح) مثل : فلان أكذب الناس ، أو إليه المتشمئ في الكذب ، أو هو ركن الكذب ، أو هو معدن الكذب ، أو إليه المتشمئ في الوضع .

حكم هذه المرانب :

١ - أهل المرتبتين الأولى والثانية ، فإنه لا يحتاج بحديثهم ، لكن يكتب

حديثهم الاعتبار فقط ، وإن كان أهـل المـرتبـةـ الثـانـيـةـ دونـ أـهـلـ المـرـتـبـةـ الـأـوـلـىـ .

٢- أما أهـلـ المـرـاتـبـ الـأـرـبـعـ الـأـخـيـرـةـ (أـيـ الشـانـثـةـ ،ـ والـواـبـعـةـ وـالـخـامـسـةـ ،ـ وـالـسـادـسـةـ)ـ فـلاـ يـحـتـجـ بـحـدـيـثـهـ ،ـ وـلـاـ يـكـتـبـ ،ـ وـلـاـ يـعـتـبرـ بـهـ ،ـ لـأـنـهـ لـاـ يـصـلـحـ لـأـنـ يـقـوـيـ ،ـ أـوـ يـقـوـيـ غـيـرـهـ .

قال ابن حجر : وللجرح مراتب : وأسوأها : الوصف بأهـلـ أـكـذـبـ الناسـ ثمـ دـجـالـ أوـ وـضـاعـ أوـ كـذـابـ ،ـ وـأـسـوـلـهـ سـيـئـ الـحـفـظـ ،ـ أـوـ فـيهـ مـقـالـ (١)ـ وـالـوـاقـعـ أـنـ بـيـنـ أـسـوـاـ الـجـرـحـ وـأـسـوـلـهـ مـرـاتـبـ لـاـ تـخـفـيـ ،ـ وـقـدـ نـقـدـ بـيـانـهـ هـذـاـ ،ـ وـقـدـ أـفـادـتـ مـعـايـرـ الـمـدـحـيـنـ فـيـ الـجـرـحـ وـالـتـعـدـيـلـ فـيـ مـرـفـةـ مـنـ يـؤـخـذـ مـنـهـ ،ـ وـمـنـ لـاـ يـؤـخـذـ ،ـ وـمـنـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ ،ـ وـمـنـ لـاـ يـكـتـبـ .

وـمـنـ أـهـلـ اـصـنـافـ الـمـتـرـوـكـيـنـ :

١- السـكـذـابـونـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـيـلـ :ـ اـتـقـفـتـ كـلـةـ أـهـلـ الـعـلـمـ عـلـىـ أـنـ الـسـكـذـابـ عـلـىـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـيـلـ مـنـ أـكـبـرـ السـكـذـابـيـنـ بـدـاـيـلـ قـرـلـهـ عـلـيـهـ السـلـيـلـ «ـ مـنـ كـذـبـ عـلـىـ مـتـعـمـداـ فـيـتـبـوـأـ مـقـعـدـهـ مـنـ النـارـ (٢)ـ .ـ وـمـنـ ثـمـ أـجـمـعـوـاـ عـلـىـ رـدـ حـدـيـثـهـ ثـمـ أـخـتـلـفـوـاـ فـيـ تـوـبـتـهـ هـلـ تـقـبـلـ أـمـ لـاـ ؟ـ .ـ

لـقـدـ ذـكـرـ غـيـرـ وـاحـدـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ أـنـ يـرـجـبـ رـدـ حـدـيـثـ أـبـداـ ،ـ وـإـنـ تـابـ فـاعـلـهـ ،ـ وـهـذـاـ هـرـمـذـبـ أـحـدـ بـنـ حـنـبـلـ ،ـ وـأـبـوـ بـكـرـ الـجـيـدـيـ شـيـخـ الـإـمـامـ الـبـخـارـيـ .ـ

نـقـدـ روـيـ الـحـطـيـبـ الـبـغـدـادـيـ أـنـ الـإـمـامـ أـحـدـ بـنـ حـنـبـلـ سـنـنـ عـنـ مـعـدـ

(١) نـزـهـةـ النـظـرـ شـرـحـ نـخـبـةـ الـمـكـرـ صـ ٦٩ـ .ـ

(٢) الـبـخـارـيـ (ـ فـتـحـ الـبـارـيـ)ـ جـ ١ـ /ـ ٣٠٧ـ .ـ

الذب فى حدیث واحد ، ثم تاب ورجم ، قال : توبته فيما بيته وبين الله تعالى ، ولا يكتب ولا يكتب حدیثه أبداً^(١) . قال أبو المظفر السمعانى : من كذب فى خبر واحد وجب إسقاط ما تقدم من حدیثه^(٢) .

واختار الإمام النووي القطع بصححة توبته ، وقبول دوایته كشهادته ،
كما كافر إذا أسلم .

٢ .. المكاذبون في أحاديثهم العامة : ولو لم يكندوا على رسول الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَّمَ وقد اتفقوا على رد روایة من عرف عنه المكذب ، ولو مرة واحدة ، قال الإمام مالك : لا يرخص العلم عن أربعة : رجل معلم بالسوء وإن كان أروى الناس ، ورجل يكذب في حدیث الناس ، وإن كنت لا تأتمه أن يكذب على رسول الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَلَّمَ ، وصاحب هو يدعو الناس إلى هواه ، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به . أما إذا ناب ، وعرفت عدالته بعد ذلك : فاجهور على قبول توبته وروایته .

٣ - أصحاب البدع والآهاء : إنفق العلماء - أيضاً - على عدم قبول حدیث صاحب بدعة إذا كفر ببدعته ، وكذا إذا استحل المكذب ، وإن لم يدرك ببدعته ، أما إذا لم يستحل المكذب ، فهل قبل أم لا؟ أو بفرق بين كونه داعية أو غير داعية ؟ فالداعية لا تقبل روایته ، وغير الداعية تقبل قال الشافعى : « وتقبل شهادة أهل الآهاء إلا الخطابية من الراءمة ؛ لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم ، وهذا هو الذي رجحه النووي قال : « هو الأظهر الأعدل ، وقول السكين أو الأكثرون » .

(١) الكفاية ص ١٩٠ .

(٢) تدريب الرواى ج ١ / ٣٣٠ .

أقول . المسألة فيها خلاف معروف والظاهر أن المعتبر في قبول خبر الرواى هو صدقه وأمانته ، والثقة بدينه وخلقه ، فإن المتبع لاحوال الرواية يرى أن من أهل البدع من هو أهل للثقة والاطمئنان ، وإن رووا ما يخالف رأيهم ، ولهذا احتاج أصحاب الصحيحين وغيرهما بكثير غير الدعاء^(١) .

٤- الزنادقة ، والفساق ، والمغفلون الذين لا يفهمون ما يحدثون ، وكل من لا تتوفر فيهم صفات الضبط والعدالة والفهم .

قال ابن كثير : المقبول : الثقة الصادقة لما يرويه ، وهو المسلم العاقل البالغ سالمًا من أسباب الفسق وخراريم المروءة : وأن يكون مع ذلك متيقظاً غير مغفل ، حافظاً إن حدث من حفظه ، فاما إن حدث عن المعنى ، فإن اختل شرط ما ذكرناه روايته^(٢) .

رواية يتوقف في قبول مروياتهم من أهمهم :

- ١- من اختلف في تعديله وتحريمه .
- ٢- من كثر خطوه ، وخالف الأئمة الثقات في مروياتهم .
- ٣- من كثر نسيانه .
- ٤- من اخناط آخر عمره .
- ٥- من سوء حفظه .
- ٦- من كان يأخذ عن الثقات ، والضعفاء ، ولا يتحرى .

أقول : لقد توقف المحدثون في قبولهم لمرويات هؤلاء لعدم الثقة .

(١) انظر تدريب الرواى ج ١ / ٣٢٥ ، الباعث الحيث شرح اختصار علوم الحديث ص ١٠٠ ، ١٠١ ، السكافية ص ١٩٤ - ٢٠١ .

(٢) الباعث الحيث ص ٩٢ .

ببروياتهم . قال الشافعى : ومن كثُر غلطه بن الحديثين ، ولم يكن له أصل
كتاب صحيح لم يقبل حديته^(١) .

رابعاً : وضع قواعد لتقسيم الحديث ونفيه :

لقد ساعدت قواعد المحدثين السابقة على تقسيم الحديث إلى أنواعه
الثلاثة المأروفة وهي :

١ - الصحيح : قال ابن كثير : حد الصحيح أنه المنصل سنده بنقل
العدل الصوابط عن مثله ، حتى ينتهي إلى رسول الله ﷺ أو إلى متنه
من صحابي أو من دونه ، ولا يكون شاذًا ، ولا مردوداً ، ولا معللاً
بعلة قادحة^(٢) .

٢ - الحسن : اختلف في حده ، قال الخطابي : هو ما عرف بخرجه ،
واشتهر رجاله : وقال ابن الصلاح : الحديث الحسن قسمان :
أحدهما : الحديث الذي لا يخلو رجال إسناده من مستور لم تتحقق
أهلية غير أنه ليس مغفلًا كثير الخطأ ، وهو منهم بالكذب ، ويكون
متن الحديث قد روى مثله أو نحوه من وجه آخر .

الثالث : أن يكون راريه من المشهورين بالصدق والأمانة ، ولم يبلغ
درجة رجال الصحيح في الحفظ والاتقان ، ولا يهد ما ينفرد به منه كرا ،
ولا يكون المتن شاذًا ولا معللاً^(٣) .

أقول : كلام ابن الصلاح في حد يشير إلى قسميه :

(١) الأكمayah ص ٢٢٨ .

(٢) الباءث الحديث ص ٢٣ .

(٣) التقييد والإيضاح ص ٤٦ - ٤٧ .

الحسن لغيره ، والحسن لذاته .

٣ - الضعيف : هو ما لم تجتمع فيه صفات الصحيح ، ولا صفات الحسن .

ولقد كان يتكلّم العلماء في أنواع الضعف ، وبنوا ذلك على منشأ الضعف من السنّد ، أو المتن ، رقّمه ابن حبان تسعه وأربعين قسماً ، ورقّمه ابن الصلاح إلى أقسام كثيرة باعتبار فقد صفة من صفات القبول الستة ، وهي : الاتصال ، والعدالة ، والضبط ، والمتابعة في المتصور ، وعدم الشذوذ ، وعدم العلة ، وباعتبار فقد صفة من صفة أخرى تليها أولاً ، أو مع أكثر من صفة إلى أن تفقد الستة ، فبلغت فيما ذكره العراقي في شرح الآلية اثنين وأربعين قسماً^(١) . وتفصيل هذه الأنواع في كتب علوم الحديث .

المطلب الثاني

«معايير المحدثين في نقد المتن»

لقد بذل المحدثون جهوداً مشكورة في بحث المتن ونقدّه ، وبيان صحيحة من مكذوبه . وقاموا بوضع معايير ، وقواعد لمعرفة ذلك ، وبالنظر للأحاديث المختلفة على النبي ﷺ تبين لنا أن سببها يرجع تارة أخرى لأمور في المتن ولكل علامات يعرف بها .

أولاً : علامات يُعرف بها كذب الرواوى :

(١) أن يعترف الرواوى بكتابته ، وبقر بوضعه للمتن ، كما روى البغدادى بسنده عن المهدى أنه قال : أقرّ عندي زجل من الزنادقة أنه وضع

(١) تدریب الرواوى ص ١٢٩ .

أربعمائة حديث ، فهي تحول في أيدي الناس^(١) .

وكان اعترف أبو جزى وهو مريض ، فقال : « لو لا أنه حضرني من الله ما ترون كنت خليقاً إلا أفر ولا أعترف ، وأسكنى أشربكم أنى رضعت من الحديث كذا ، وكذا » وإنما أستغفر الله منها وأنوب إليه^(٢) .

وهذا أقرى دليلاً على كذب الحديث والاختلاقه .

(ب) أن تكون هناك قرينة دالة على الكذب تقوم مقام الاعتراف ، وذلك لأن يروى الرأوى عن شيخ لم يلقه ، أو ^{وَلِدَ} بمدوفاته ، أو في بلد بعيد عنه ولم يرحل له ، قيل لشعبة : لم لا تحدث عن عثمان بن أبي اليقظان وهو عثمان بن عمير ، فقال : كيف أحدث عن رجل كنت جالساً معه فرأته عن سنة ، فأخبرني بموالده ، ثم حدث عن رجل قد مات قبل أن يولد^(٣) ؟ وإن هذا الصنف لا يمكن معرفته إلا بمعرفة مولد الشيوخ ووفاتهم ، والبلدان التي رحلوا إليها ، والأماكن التي أقاموا فيها ، كيلا يستغلون الكاذبون الشيوخ الثقات لترويج ما يكذبون .

قال سفيان الثورى : لما استعمل الرواية الكذب استعملنا لها التاريخ وقال حفص بن غياث : « إذا أتكم الشیخ فاسبوه بالتأریخ » - يعني احسبوا سنة وسن من كتب عنه^(٤) .

(ج) أن يكون راوية معروفاً بالكذب ، وبنفره بروايته بحيث لم يشاركه غيره من الثقات فيحكم على روايته بالكذب والاختلاق ،

(١) الكفاية ص ٤٠ .

(٢) قول الأخبار ص ٦ .

(٣) المصدر السابق ص ١٦ .

(٤) تمذيب التاريخ الكبير لابن عساكر ج ٢٦ .

وقد استقى علماؤنا السذابين ، زيفوا المرويات المكذوبة .

(د) وقد يعلم السذب في المتن من حال الرواية ، وبوعتها النفسية ومن امتهلة ذلك ، ماروى عن سيف بن حمران يقول : كنتم عند سعد ابن طريف فباء ابنه من الكتاب يمسكي ، فقال : مالك ، قال : ضروري الملم ، قال لأنخر ينهي اليوم ، حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعا ، « معلوا صبيانكم شرارك أقلهم رحمة للبيت ، وأغلظهم على المسكين » ، وقيل له أمون ابن أحد الهروي : ألا إلى الشافعى ومن تبعه بخراسان ، فقال : حدثنا أهذن عبد الله ، حدثنا عبد الله بن معدان الأزدي ، عن أنس مرفوعا د يكون في أمي رجل يقال له محمد بن إدريس أضر على الشيطان من إيليس ، ويكون في أمي رجل يقال له أبو حنيفة هو سراج أمي ^(١) .

ثانياً : معايير يعرف بها السذب في المروي ، المتن :

إن المتتبع للمرويات التي ردتها المحدثون للحظة في متونها يستطاع أن يستخلص المعايير والقواعد التي وزروا بها هذه المرويات ، ونستطيع أن نقدر - ونحن في معرض التعرض لهذه المعايير - أنها دقيقة ، وجاءة ، ولم تترك شاردة ولا واردة إلا ويمكن إخضاعها لهذه المعايير ، ومن ثم أصبحت معايير ثابتة ومطمئنة للباحث في أن المحدثين ما قصر وافق نقدم لنصوص السنة ، وأكبر دليل على ذلك كتب الم الموضوعات التي حوت المترюكة من هذه النصوص ، مع كل نص يظهر بكل ذي عقل سليم مدى دقة المحدثين في اعتبارهم لهذه المقاييس التي وضعوها

وسوف نخاطل أن ناقص الضوء على أهم معايير نقد المتن حتى يمكن

(١) تدريب الرواية ١٢ ، ٧٧ ، ٣٧٨ .

الاستفادة بها في ذب المكذب عن أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم .

هذا ، ويمكن إجمال هذه المعايير على النحو التالي :

أولاً : أن يظهر في نص الحديث ركاكه في الماء عليه بحسب يوجها السمع ، ويدفعها الطبع ، ويدرك من له الإمام باللغة أن هذا ليس من فصاحة الذى عَزَّلَهُ اللَّهُ وَرَحْمَتَهُ وقد وضعت أحاديث ركاك تشهد لفاظها ومعانיהם الوضعها .

قال شيخ الإسلام ابن حجر : المدار في الركاك على ركاك المعنى ، ففيها وجدت دل على الوضع ، وإن ينضم إليه ركاكه اللفظ ؛ لأن هذا الدين كله محاسن ركاكه ترجع إلى الرداءة ، وقال : أمار ركاكه اللفظ فلا تدل على ذلك إلا احتمال أن يكون رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصح ، نعم إن صرح بأنه من لفظ النبي ﷺ فكاذب ^(١) .

ثانياً : أن يظهر الحديث ، بأن يكون مخالفًا لبدهيات العقول من غير أن يمكن تأويلاً ، ويكتبه الحسن ، وبكون مخالفًا لقواعد الطب ومن أمثلة ذلك حديث «البادنجان لما أكل له» و «البادنجان شفاء من كا داء» .

قال العلامة الملا علي الفارسي : قبح أكله وأطعمهما ؛ فإنه لو أكل بعض
جمرة الأطعمة لسرر منه ، ولو أكل الباذنجان للحمى والسوداء الغالبة
وكثير من الأمراض لم يردها إلا شدة ، ولو أكله أقير يستغنى

• ۲۷۶ / ۱۲ / تدریب الراوی

٢٢٢ / ٢ (٢) آنژیہ الشریعہ ج ۲

لم يفده الغنى ، أو جاهم ليعلم لم يفده الععلم^(١) .

وكذا حديث : « عليكم بالعدس ، فإنه مبارك ، يرقق القلب ، ويكثر الذمة ، قدس فيه سبعون نبياً »^(٢) .

وما أروع قول عبد الله بن المبارك حين سُئل عن هذا الحديث ، وقد قيل له : إنه يروى عنك ، فقال ، وعنك أيضاً ؟ أرفع شيئاً في العدس أنه شهوة اليهود ، ولو قدس فيه النبي واحد لكان شفاء من الأدواء ، فكيف بسبعين نبياً ؟ وقد سمّاه الله أدنى ، وذم من اخراه على المن والسلوى ، وجعله قرين الثوم والبصل ، أفترى أنبياء النبي إسرائيل قدسوا فيه هذه العلة ، والمضار الذي فيه من تهيج السوداء ، والنفخ والرياح والغليظة ، وضيق النفس ، والدم القاتد ، وغير ذلك من المضار المحسوسة ويشبه أن يكون هذا من وضع الذين اختاروه على المن والسلوى^(٣) .

قال ابن قيم الجوزية : ذكر البيهقي عن إسحاق قال : سُئل ابن المبارك عن هذا الحديث الذي جاء فيه العدس بأنه قدس على انسان سبعين نبياً .

قال : ولا على انسان نبي واحد ، وإنه لما ذُرَّ منه يخ . من حدثكم به ؟

قالوا : سالم بن سالم ، فقال : عنن ؟ قالوا : عنك . قال : وعنك أيضاً^(٤) .

ومن أمثلة خالفة معنى الحديث القواعد الطيب حديث ، اشرعوا على الطعام تشبعوا ، فإن الشرب على الطعام يفسده ، ويمنع من انتشاره

(١) الأسرار المرفوعة في الأخبار المجموعة ص ٢٩٨ - ٢٩٩ .

(٢) القواعد المجموّعة ص ١٦١ .

(٣) الأسرار المرفوعة ص ٢٩٩ .

(٤) زاد الميماد ج ٣ / ٢١٠ .

فِي الْمَعْدَةِ وَمِنْ كَالِ نَضْجِهِ^(١).

ثالثاً : أن يكون الحديث مخالفًا لفرواء العامة في الحكم والأخلاق .

مثل حديث « جور الترك ، ولا عدل العرب ».

قال ابن المديع : « كلام ساقط لا حديث »^(٢).

قال الملا على القاري : هو كفر بظاهره ، حيث فضل ظلم جماعة على عدل جماعة ، مع أهل العدل أحسن أجناس الناس ، وأهل الجور أصلحهم الأنجاس^(٣).

رابعاً : أن يكون الحديث داعياً إلى الشهوة والفسدة :

مثل حديث : « النظر إلى الوجه الجميل عبادة » ، قال ابن القيم : سئل شيخنا - يعني ابن تيمية - فقال : هذا كذب باطل على رسول الله ﷺ لم يبرره أحد بآيات صحيحة^(٤).

خامساً : أن يكون الحديث مشتملاً على سخافات لا تصدر عن العقولاء.

مثل حديث : المجرة التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش^(٥).

فالحديث باطل في نفسه ، وبطلاه أنه أكبر دليل على أنه ليس من كلام النبي ﷺ وكذا حديث : « الديك الأبيض صديق »^(٦).

(١) الأسرار المرفوعة ص ٣٠٠ .

(٢) تمييز الطيب من الشبيث ص ٦٤ .

(٣) الأمرار المرفوعة ص ١٠٤ .

(٤) المصادر السابق ص ٢٥٢ .

(٥) بجمع الزوائد ج ٢ / ١٣٥ .

(٦) تنزية الشريعة ج ٢ / ٢٤٩ .

قال ابن الجوزي : ما أحسن قول القائل : إذا رأيت الحديث ي بيان
المعلول ، أو يخالف المعمول ، أو ينافى الأصول فاعلم أنه موضوع^(١) .

وهكذا ، كل ما يرده العقل بداعه فهو باطل مردود .

سادساً : أن يكون الحديث مخالفًا لسنة الله في الكون ، أو لقطعيات

التاريخ .

مثل حديث : عوج بن عنق ، وأن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع
وثلاثمائة وثلاثين وأن نوح لما خوفه الغرق ، قال له : احملنى في قصعتك
هذه ، وأن الطوفان لم يصل إلى كعبه ، وأنه كان يلقط السمكة من قاعه
ويشومها قرب الشمس^(٢) .

سابعاً : أن يكون الحديث مخالفًا لصریح القرآن الكريم بحيث
لا يقبل التأويل .

مثل حديث : « ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء »^(٣) فإذا
خالف لقوله تعالى : « ولا تزر وازرة وزر أخرى »^(٤) .

ثامناً : أن يكون الحديث مخالفًا لصحیح السنة مخالفة بينة .

مثل حديث : « إذا حدثتم عني بحديثكم يواق الماق ثذدوا به حدثت به
أو لم أحدث » .

وهذا حديث ظاهر البطلان ، لأنه لا يصح أن يحدث عن النبي ﷺ

(١) تدريب الرواوى ج / ٢٧٧ .

(٢) الأسرار المرفوعة ص ٣١٩ .

(٣) علل الحديث ص ٤٨٨ :

(٤) الانعام . ١٦٤ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : لَا تُكَذِّبُوا عَلَىٰ مَا هُنَّا
كَذِّابُونَ .

ناتئاً : أن يتناقض نص الحديث مع القواعد العامة التي جاء بها القرآن الكريم والسنّة النبوية .

وقد واجه النبي ﷺ أصحابه إلى قبول ما يتفق مع تلك القواعد ورد المتأرض معها.

فقد ذكر الخطيب البغدادي - في باب وجوب لطراح المنكر
والمستحبيل من الحديث - ماروى عن محمد بن جبير بن طعم عن أبيه ، قال :
قال رسول الله ﷺ : ما حدثتم عنى ما تذكرونه ، فلا تأخذوا به
قال : فإن لا أقول المنكر ، واستم من أهله .

وما روى عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، أنه قال: «سيأتيكم عنى أحاديث مختلفة، فاجاءكم مراقبة لكتاب الله وسننِي فهو مني، وما جاءكم بخلاف الكتاب الله وسننتي فليس مني».

وما روى عن أبي حميد أن رسول الله ﷺ قال : إذا سمعتم الحديث
عنى معرفة قلوبكم ; وتبين له أشعاركم وأشاركم ، وترون أنه منكم قريب ،
فأنا أولكم به ، وإذا سمعتم الحديث عنى تذكره قلوبكم ، وتففر منه
أشعاركم ، وأشاركم ، وترون أنه منكم بعيد ، فأنا أبعدكم منه ، (٤) .

ومن أمثلة ماجاء متناقضاً مع القواعد العامة لاسكتاً - والستة ، حديث :
دـ آيت على نفسي ألا أدخل النار من كان اسمه أحمد أو محمدأ ،^(١٢) .

(١) بجمع الْوَانِد ج ١ / ١٤٨ . وقال الميسمى رواه الطبراني في الكبير .

(٢) الْكَنْفَادَةِ ص ٦٣ - ٦٠

(٣) المنار المنيف لابن القمي ص ٩٣

على ، فإننا نعلم أنه كنه بمن طرق كبيرة ، فإن هذا النص لم يبلغه أحد
بإسناد صحيح فضلاً عن أن يكون متوازراً ، ولا نقل أحداً ذكره على جهة
الخلاف ، مع تبادل الناس في الخلافة ، وتشاورهم فيما يوم الم Olivie ، وحين
موت عمر ، وحين جعل الأمر شورى بينهم في سنة ، ثم لما قتل عثمان ،
وأختلف الناس على علىٰ ، فمن المعلوم أن هذا النص لو كان كما نقول له
ارافضة من أنه نص على علىٰ نصاً جلياً قاطعاً للعذر وعلمه المسلمون ،
لكان من المعلوم بالضرورة أنه لا بد أن ينفذه الناس فكل مثله ، وأنه
لا بد أن يذكره كثير من الناس ، بل أكثرهم أى مثل هذه المواتن التي
توافق الهمم على ذكره فيما ذكره التوارف ، فانتفاء ما يعلم أنه لازم يقتضي
انتفاء ما يعلم أنه ملزوم^(١) . ١٠ هـ .

قال ابن أبي حميد : واعلم أن الآنا والأخبار في هذا الباب كثيرة
جداً ، ومن تأملها وأنصف علم أنه لم يك هناك نص صريح ومقطع به
لا تختلاجه الشكوك ، ولا يتطرق إليه الاختلافات كالتزعيم الإمامية ،
فإنهم يقولون : إن الرسول ﷺ نص على أمير المؤمنين علىٰ عليه السلام
نصاً صريحاً جلياً ليس بنص يوم الغدير ، ولا خبر المازلة ، ولا ما شابه وما
من الأخبار الواردة من طرقة العامة ، بل نص عليه بالخلافة ، وبإمرة
المؤمنين ، وأمر المسلمين أن يملموا عليه بذلك فسلموا عليه بها ، وصرح
 لهم في كثير من المقامات بأنه خليفة عليهم من بعد ماته : وأمرهم بالسمع
والطاعة له ، ولا دين بأن المنسف إذا سمع ما جرى لهم بعد وفاته
رسول الله ﷺ ، يعلم قطعاً أنه لم يك هذا نص^(٢) . ١٠ هـ .

(١) منهج ج ٤ / ١١٨ .

(٢) شرح نهج البلاغة ج ١ / ١٣٥ .

ثالث عشر : أن يشتمل الحديث على إفراط في الثواب العظيم على الفعل الصغير ، والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحظير .

وقد أكثُر الفُصَاصُ مِنْ هَذَا النُّوْعِ تَرْقِيَّاً لِلْقُلُوبِ النَّاسُ ، وَإِنَّهُ
لِتَعْجِيزِهِمْ . وَقَدْ بَيَّنَ أَبْيَّبُ السَّخْتَيَانِيُّ أَثْرَ الْفُصَاصِ فِي إِفْسَادِ الْحَدِيثِ فَقَالَ :
مَا أَفْسَدَ عَلَى النَّاسِ حَدِيثُهُمْ إِلَّا الْفُصَاصُ ، وَقَالَ أَيْضًا : « مَا أَمَاتَ الْعِلْمَ
إِلَّا الْفُصَاصُ » ١١ .

ومن أمثلة هذا النوع : حديث : « من صلى العدوى كذا وكذا ركعة أعطي ثواب سبعين ذبيها »^(٢) .

وَكَانَ هَذَا الْكَذَابُ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّ غَيْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْصَلَى حِمْرَ نَوْحٍ
عَلَيْهِ الْلَّاْسَلَامُ لَمْ يَمْطِ ثَوَابَ نَبِيٍّ وَاحِدٍ قَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ : وَشَرِّ أَصْنَافِ
الْوَضَاعِينَ ، وَأَعْظَمُهُمْ ضَرَرًا : قَوْمٌ يَنْسَبُونَ أَنفُسَهُمْ إِلَى الزَّهْدِ وَالْتَّصْوِفِ ،
لَمْ يَتَحَرَّجُوا مِنْ وَضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ ، احْتِسَابًا لِلأَجْرِ
عِنْدَ اللَّهِ ، وَرَغْبَةً فِي حَضْنِ النَّاسِ عَلَى عَمَلِ الْخَيْرِ وَاجْتِنَابِ الْمَمْاصِ ،
فِيهَا ذَهَبُوا ، وَهُمْ بِهَذَا الْعَمَلِ يَفْسِدُونَ وَلَا يَصْلَحُونَ ، وَقَدْ اعْتَدَّ بَهُمْ كَثِيرٌ
مِنَ الْعَامَةِ وَالْشَّبَاهِمُ ، فَصَهْ . فَوْهُمْ ، وَوَفَّوْهُمْ لِمَا ذَسَبُوا إِلَيْهِ مِنَ الزَّهْدِ
وَالصَّلَاحِ ، وَلَيْسُوا مَوْضِعًا لِلْمَدْعَقِ : وَلَا أَهْلًا لِلثَّقَةِ (٢) أَهْ .

ذلك هي أهم المعايير التي وضعها المحدثون لنقد الحديث ، بيد أننا لا نستطيع أن نعمل دور الذوق المعنوي المرهن ، والنظرية الفاحصة المستنيرة التي أفت البحث الدقيق في أحاديث رسول الله ﷺ فأصبحت ترى للصحح منه ضياء كضياء الشمس ، ولله عزوجل المثلثة كظلمة الليل .

قال أربيع بن خيوثم : إن من الحديث حديثا له صفة النهاد نعرف به

^{٤٧} (١) المجمع لأخلاق الرواوى وآداب المأتمع ص ١٤٧ : ب .

٢٩٧ ص: المروعة الامرار (٢)

(٣) الباعث الحثيث ص ٨٦ .

وأن من الحديث حديثا له ظلمة كظلمة الليل نظرها بها^(١) .
 سئل ابن قيم الجوزية : هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط
 من غير أن ينظر في سنته ؟

فقال : هذا سؤال عظيم القدر ، وإنما يمرف ذلك من تصلع في معرفة
 السنن الصحيحة ، واختلط بلحمة ودمه ، وصار له فيها ملامة ، وصار له
 اختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ
 وحياته فيما يأمر به وينهى عنه ، ويخبر عنه ، ويدعوه ، وينبهه وينكره ،
 ويشرعه للأمة ، بحيث كأنه مخالط له بَيْنَ أَصْحَاحَ الْكَرَامِ بين أصحاحاته الكرام . فنيل
 هذا يعرف من أحوال رسول الله ﷺ وحياته وكلامه وأقواله وأفعاله .
 وما يجوز أن يخبر به ، وما لا يجوز ، مala يمرفه غيره ، وهذا شأن كل
 متبع مع متبعه ؛ فإن للشخص به الحريص على تبع أقواله وافعاله من
 العلم بها ، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ، ما ليس له
 لا يكون كذلك ، وهذا شأن المقلدين مع أنهم يعرفون من أقوالهم
 وتصوّفهم وذاهبهم ومشاربهم ما لا يعرفه غيرهم^(٢) .

هذا ، ولقد كان من ثرة تطبيق هذه المعايير على المسنة تمييز الصحيح
 من المكذوب ، وظهور كتب الموضوعات التي تزخر بها المكتبة الإسلامية ،
 والتي أشرنا إلى طرف منها في هذا البحث .

وبعد . . . فهذه هي أهم مقاييس المحدثين في نقد المسنة ، وأنت ترى
 أن العلماء حفظوا بأقصى ما في الوسع الإنساني احتياطا لدينهم . فكانت
 قواعدهم أهم القواعد للإثبات الناجحة ، وإن أعرض عنها في هذه
 المصور المتأخرة كثير من الناس ، وتحامواها بغير علم منهم ولا بينة .
 وإن لآرجو أن أكون قد وفقت في تناول هذا الموضوع ، والله
 أعلم أن يوفقني إلى الخير وأن يهديني سواء السبيل[؟]

د/ أحد حيدر محمد الصادق

(١) معرفة علوم الحديث ص ٦٢ . (٢) الأمرار المرفوعة ص ٣٩١ .

مراجع البحث

- ١ - الأسرار المفروضة في الأخبار الموضوقة للعلامة المعلى ط . بيروت .
- ٢ - الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ محمد بن عبد الرحمن السخاري ط . دمشق .
- ٣ - الباعث الحشيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير تأليف أحمد شاكر . ط . صبيح .
- ٤ - الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازى . ط . المثانة بحيدر آباد .
- ٥ - أخوااء على التاريخ الإسلامي لفتحى عثمان . ط . دار الجماد .
- ٦ - الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوقة محمد بن علي الشوكاني تحقيق عبد الرحمن بن يحيى اليماني .
- ٧ - المكافأة في علم الرواية للخطيب البغدادى . ط . السعادة .
- ٨ - تدريب الرأوى لجلال الدين السيوطي بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف . ط . الثانية - دار المكتب الحديثة .
- ٩ - تذكرة الحفاظ للذهبي . ط . الهند .
- ١٠ - التقييد والإباح شرح مقدمة ابن الصلاح العراقي ط . المكتبة السلفية .
- ١١ - تنزيه الشريعة المفروضة عن الأخبار الشنيعة الموضوقة أعلى (ابن عراق) المكتبة تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف . ط . مكتبة القاهرة .
- ١٢ - زاد المعاد في هدى خير العباد لابن قيم الجوزي ط . الحلبي بمصر .

- ١٣ - شرح نهج البلاغة لأبي حذيفه . ط . الحنفي بمصر .
- ١٤ - صحيح مسلم بشرح النووي للإمام يحيى بن شرف الدين النووي
المطبعة المصرية بالفاهرة .
- ١٥ - فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبي حجر العسقلاني
ط . الحنفي .
- ١٦ - معرفة علوم الحديث للحاكم ط . بيروت
- ١٧ - منهاج السنة لأبي تيمية ط . الأميرية .
- ١٨ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر لأبي حجر العسقلاني -
دار مصر للطباعة .

- ١٤ - شرح نهج البلاغة لابن أبي حميد . ط . الحلبي بمصر .
- ١٤ - صحيح مسلم بشرح النووي الإمام يحيى بن شرف الدين النووي
المطبعة المصرية بالقاهرة .
- ١٥ - فتح الباري شرح صحیح البخاری لابن حجر العسقلاني
ط . الحلبي .
- ١٦ - معرفة علوم الحديث للحاكم ط . بيروت
- ١٧ - منهاج السنة لابن تيمية ط . الأميرية .
- ١٨ - نزهة النظر شرح نخبة الفكر لابن حجر العسقلاني -
دار مصر للطباعة .